وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة القادسية – كلية الادارة والاقتصاد
قسم العلوم المالية والمصرفية

بحث بعنوان

البنوك الاسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية

بحث مقدم الى كلية الادارة والاقتصاد قسم العلوم المالية والمصرفية – جامعة القادسية لنيل درجة البكالوريوس / الادارة والاقتصاد في علوم المالية والمصرفية

إعداد الطالبة

أسيا جاسم حسين

بـــأشراف

أ.د بتول مطر عبادي الجبوري

١٤٣٩هـ ٢٠١٨م

الاهداء

الى من سجدت له الاخلاق إيماناً وتعبداً . . . . . الله عز وجل

إلى مخرج الناس من الضلالة الى النور . . . . محمد (صل الله عليه واله)

إالى سفن النجاة آل بيت الرسول (ص واله) . . . أئمة الهدى (ع)

الى من سهرا علي الى رمز المحبة والعطاء . . . والدي الحبيب ووالدتي الحنونة

الى صاحب القلب الكبير . . . . عمي الغالي حفظة الله

إلى من كانوا سنداً وعوناً . . . . . أخوتي وأخواتي

اهدي هذا البحث المتواضع راجياً من المولى عز وجل أن تجد القبول والنجاح

شكر وامتنان

الحمد لله حمد الحامدين والصلاة والسلام على خاتم النبيين وسيد المرسلين وآله الطيبين الطاهرين وصحبة المنتجبين

أتقدم بوافر الشكر والامتنان الى استاذتي الفاضلة القديرة الدكتورة بتول مطر عبادي الجبوري لتفضلها بالاشراف على بحثي ودورها القيم في أخراجه بهذا المستوى .

وأتقدم بجزيل الشكر والامتنان الى اساتذتي في كلية الادارة والاقتصاد جامعة القادسية اذ لهم الفضل الكبير في اعدادي العلمي انطلاقاً من قول نبينا (ص واله) (من علمني حرفاً ملكني عبداً) وشكري وامتناني ايضاً صديقاتي والى كل من مد يد العون لي .

والله خير الشاكرين

الباحثة

المحتويات

عنوان البحث	الصفحة
الاية القرانية	
الاهداء	
الشكر والامتنان	
المحتويات	
المقدمة	
المبحث الاول : المصارف الاسلامية – مدخل النظري	
المبحث الثاني : التنمية الاقتصادية	
المبحث الثالث : خدمات المصارف الاسلامية وأثرها في التنمية الاقتصادية	
الاستنتاجات	
التوصيات	
المصادر	

المقدمة

تعد البنوك الاسلامية أحدى أهم المنجزات الاسلامية المعاصرة في مجال النشاط الاقتصادي باعتبارها تسعى جاهدا الى المساهمة في حل بعض المشكلات التي تعاني منها الدول الاسلامية للبنوك الاسلامية ان تقوم به في عملية التنمية الاقتصادية وللبشرية وليس فقط الاعتماد على التمويل بالمشاركة في الربح والخسارة بدلاً من الفائدة بل ايضاً من مفاهيم صحية لوظيفة رأس المال في المجتمع أوجدت المصارف الاسلامية نوعاً من التعامل المصرفي لم يكن موجوداً قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي فقد ادخلت المصارف الاسلامية اسسا للتعامل بين المصرف والمتعامل تعتمد على المشاركة في الارباح والخسائر بالاضافة الى المشاركة في الجهد من قبل المصرف المتعامل وترجع أهمية وجود المصارف الاسلامية تلبية رغبة المجتمعات الاسلامية في ايجاد قنوات التعامل المصرفي .

مشكلة البحث

قررت النظريات الاقتصادية التنموية ان التمويل يلعب دوراً اساساً في حياة المشروع وقررت ايضاً ان المصارف التجارية لعبت دوراً مهماً في النمو الاقتصادي الا ان هذه النظريات والمراجع المتخصصة في التنمية الاقتصادية شككت كثيراً في قدرات المصارف التجارية والاسلامية في انجاز نفس الدور الذي قامت به تلك المصارف في الدول المتقدمة نحن بايماننا ان المصرفية التي تلتزم حدود الشرع ستكون قادرة المشروعات ودعم النمو الاقتصادي .

فرضية البحث

ليس للمصارف الاسلامية دور بارز في تمويل التنمية الاقتصادية

أهمية البحث

ستتركز أهمية هذا البحث على اثبات قدرة المصارف الاسلامية على دفع عملية التنمية الاقتصادية في البلدان العربية الاسلامية ايضا كثيرة الايجابيات الاقتصادية في المصارف الاسلامية التي تستمد احكامها من الشريعة الاسلامية وذلك وجود عدالة تنمويه كبيرة من خلال توزيعها الفريد والرباني للدخل القومي من ايجابيات ايضا كثرة طرق تمويل وقيامها بمبدأ المشاركة وتحمل الربح والخسارة وهذا ما تفتقده المصارف الربوية التقليدية .

اهداف البحث

الوقوف على حالة المصارف الاسلامية من حيث دورها في عملية التنمية الاقتصادية تأكد افضلية المصارف الاسلامية على البنوك التقليدية من حيث دفع عملية التنمية الاقتصادية امكانية رفع مستوى الدور الذي يقوم به المصارف الاسلامية في حالة كونها أكثر استقلالية عن الانظمة السياسية .

المبحث الاول

المصارف الاسلامية : مدخل النظري

أولا : مفهوم المصرف الاسلامي

المصارف الاسلامية تنطلق ابتداء من منظور مؤداة ان المال مال الله وأن البشر مختلفون في هذا المال لتوجيهه الى ما يرضي الله ، لذلك فالبنك الاسلامي لا بد ان يلتزم بمبادئ الشريعة الاسلامية التي توجه المال لخدمة المجتمع اولاً ، وقد عرف الباحثون المصرف الاسلامي بتعاريف عدة منها :

اولاً :هو منظمة اسلامية تعمل في مجال الاعمال بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم وتنميتها واتاحة الفرص المؤتية لها للنهوض على أسس اسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام .

ثانياً :وعرف باحث آخر بقوله البنك الاسلامي هو مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الاموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الاسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكامل الاسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الاسلامي .

ثالثاً : ويذهب باحث اخر الى القول بأنه كل مؤسسة تباشر الاعمال المصرفية مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد أخذ وعطاء .

رابعاً : يقول باحث آخر : يقصد بالمصارف او بيوت التمويل الاسلامية تلك المؤسسات التي تباشر الاعمال المصرفية التزامها باجتناب التعامل بالفوائد اخذ وعطاء بوصفه تعاملاً حراماً شرعاً وباجتناب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الاسلامية .

وعليه فأن المصرف لا يكون اسلاميا الا اذا كانت اعماله كلها ملتزمة باحكام الشرع والامتناع عن التعامل بالربا ليكون المصرف اسلاميا .

وكذلك ما جاء في اتفاقية الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية (يقصد بالبنوك الاسلامية تلك المؤسسات التي ينص القانون انشأتها ونظامها الاساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة وعلى عدم التعامل بالفائدة اخذ وعطاء (عريقات ، وعقل ، 2010 ، ص-109 110)

ثانيا : مشأة المصارف الاسلامية

ستناول هنا نماذجا من الاعمال المصرفية التي استخدمها في البلاد العربية الاسلامية لقرون عديدة منها قبل لا تقوم البلاد الغربية اليهم في منتصف عصر النهضة ان ازدهار التجارة الداخلية والخارجية في العالم الاسلامي كان نتيجة طبيعة الابتكار انظمة مالية ومصرفية استهدفت تسهيل عمليات التبادل التجاري وتسير تداول النقود ونقلها من مركز تجاري الى اخر ومن الامثلة على تطور تلك الانظمة اولا : قيام الصيارفة المسلمين بالأعمال التقليدية التي كانت للصيارفة في الحضارات السابقة كوزن النقود وتحديد قيمتها عند تداولها .

ثانيا: تقديم الصيارفة يد العوان الى الحكومة في بعض الاحيان مثل صرف رواتب الموظفين والعمال .

ثالثا : ترويج الصيارفة لاستعمال الصكوك المسحوبة عليهم وهي تقابل حاليا الشيكات لتسوية المدفوعات بدلا من الدفع النقدي

رابعا : تطور العرب المسلمين للعمل المصرفي من خلال ابتكار صبغ تمويلية من العقود الشرعية التي تضبط التعامل في جميع الانشطة الاقتصادية

خامسا : ظهور وانتشار اعمال مصرفية متنوعة كالاتي :-

١- حفظ الودائع

٢- الحوالات المالية

٣- استبدال العملات

٤- صرف الرواتب

٥- تقديم المشورة للولاه عند اصدار عملية جديدة

٦- تحصيل قيم السفاتح

٧- صرف اوامر الدفع

٨- تأدية قيمة الصكوك

وهكذا تبلورت فكرة انشاء المصارف الاسلامية وظهرت بفضل الله تعالى الى حيز الوجود فكانت اول محاولة لتنفيذ اوامر الله بهذا الشأن تلك التجربة الدائرة التي قامت في احدى المناطق الريفية في باكستان حيث تأسست في نهاية الخمسينات من هذا القرن ، مؤسسة تستقبل الودائع من ذوي الميسار من مالكي الارض لتقديمها بدورها الى الفقراء من المزارعين للتعويض بمستوى المعيشي وتحين نشاطهم الزراعي حين بلغ عدد المودعين فيها حوالي (٥٩) تسعة وخمسون الف مودع خلال ثلاث سنوات من عملها ولم تكن هناك اي فوائد تدفع على الودائع في بنوك الادخار .

وهكذا بالنسبة للقروض التي كانت تقدم الى المودعين فقط لتستخدم في اغراض مختلفة مثل الاسكان والزراعة والشراء والات الازعمة لها .

حين اوقف انه تم ايقاف العمل بها عام ١٩٦٧ م نتيجة لظروف داخلية تتعلق فيما من ذلك عدم رسوخ الاطار النظري للأعمال والنشاطات المصرفية الاسلامية التي تمارسها وعدم توفر الكوادر القادرة على اداء الاعمال والنشاطات المصرفية الاسلامية .

شهدت فترة التسعينات من هذا القرن انطلاقة جديدة لفكرة انهاء المصادف والمؤسسة الاسلامية ففي عام (١٩٧١م) اسس في مصر اول مصرف يقوم بممارسة المصرفية على اساس الغير اساس الربا ، وهو (بنك ناصر الاجتماعي) الي بدا ممارسة نشاطه المصرفي عمليا عام (١٩٧٢م) ثم عقب ذلك اقامة مصرفين اسلامين مقا عام (١٩٧٥م) هما بنك دبي الاسلامي في دولة الامارات العربية المتحدة والبنك الاسلامي للتنمية في جدة اشتركت في رأس المالة دولة منظمة المؤتمر الاسلامي ويهدف الى دعم المشاريع التنمية لهذه البلدان ثم استمرت حركة الانشاء وتأسيس المصارف الاسلامية في طريقها نحو البلدان في التقدم والازدهار اذ اسس عام (١٩٧٧م)ثلاث مصارف اسلامية مرة واحدة وهي كل من بنك فيصل الاسلامي المصري، وبنك فيصل الاسلامي السوادني وبيت التمويل الكويتي ،اعقبها البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار عام (١٩٧٨م).

وفي عقد التسعينات من القرن الميلادي والعشرين ، اخذت المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية تتزايد بشكل واضح، عاما بعد عام وانتشرت المصارف الاسلامية في انحاء مختلفة في العالم حتى بلغ عدد المصارف الاسلامية في سنة (2000م)حوالي (١٨٧م)مصرفا اسلاميا وتريد اصولا يزيد حجمها عن 200مليار دولار امريكي.

اوجدت المصارف الاسلامية نوعا من التعامل المصرفي لم يكن موجودا قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي فقد ادخلت المصارف الاسلامية اسسا للتعامل بين المصرف المتعامل تعتمد على المشاركة في الارباح والخسائر بالإضافة الى المشاركة في الجهد من قبل المصرف والمتعامل كما اوجدت المصارف الاسلامية انظمة التعامل الاستثماري في جميع القطاعات الاقتصادية وفي صيغ الاستثمار وترجع اهمية وجود المصارف الاسلامية الى ما يلي

١- تلبية رغبة المجتمعات الاسلامية في ايجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيد عن استخدام اسعار الفائدة

٢- ايجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الانشطة المصرفية

٣- تعد المصارف الاسلامية التطبيق العلمي لا ساس الاقتصاد الاسلامي (عريفات ، وعقل ،٢٠١٠، ص٧٧-١٢٠)

ثالثا : اهداف المصارف الاسلامية

من المعلوم ان الاهداف تتبع من مشكلات قائمة بالفعل في المجتمع فالمشكلة تعبر عن حاجة او رغبة قائمة بحيث تكون الحاجة في الفرق والتوصل لا سلوب اتباع هذه الحاجة هو الحل ومن اهم حاجات المجتمعات الاسلامية ووجود جهاز مصري يعمل طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية فان هنالك العديد من الاهداف الت تعود الى تحقيق تلك الرسالة (عريفات ، وعقل ،٢٠١٠، ص١٢١-١٢٢)

١- اهداف المالية

انطلاقا من المصرف الاسلامي في المقام اول المؤسسة مصرفية اسلامية تقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة فاذ لها العديد من الاهداف المثالية التي تعكس مدى نجاحها في اداء هذا الدور في ضوء احكام الشريعة الاسلامية وهذه الاهداف هي :

أ- جذب الودائع وتنميتها

يعد هذا الهدف من اهم الاهداف المصارف الاسلامية يمثل الشق الاول في عملية الوساطة المالية وترجع أهميته هذا الهدف الى انه تطبيقا لقاعدة الشرعية والامر الالهي بعدم تعطيل الاموال واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع الاسلامي وأفراده .

ب- استثمار الاموال

يمثل استثمار الاموال الشق من عملية الوساطة المالية وهو الهدف الاساسي للمصادف الاسلامية حيث تعد الاستثمارات ركيزة العمل في المصارف الاسلامية والمصرف الرئيسي لتحقيق الارباح سواء للمودعين او المساهمين .

ج- تحقيق الارباح

الارباح هي المحطة من النشاط المصرفي الاسلامي وهي ناتج عملية الاستثمارات العمليات المصرفية التي تنعكس في صورة ارباح موزعة على المودعين على المساهمين .

٢- اهداف خاصة بالمتعاملين

للمتعاملين مع المصرف الاسلامي اهداف متعددة يجب ان يحرص المصرف الاسلامي على تحقيقها وهي على النحو التالي

أ- تقديم الخدمات المصرفية

يعد نجاح المصرف الاسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين وقدرة على جذب نجاح المصرف الاسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين في اطار احكام الشريعة الاسلامية

ب- توفير التمويل المستثمرين

يقوم المصرف الاسلامي باستثمار امواله الودعة لدية من خلال نقل قنوات الاستثمارات المتاحة له عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين او عن طريق استثمارها هذه الاموال من خلال الشركات نامية متخصصة والقيام باستثمار الاموال مباشرة في الاسواق (المحلية الاقليمية ،الدولية)

ج- توفير الامان للمودعين

من اهم عوامل نجاح المصارف مدى الثقة فيها من هم عوامل الثقة في المصارف توفير سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات السحب من ودائع العملاء خصوصا الودائع ثمن الطلب دون الحاجة الى تسبيل احوال ثابتة .(عريفات ، وعقل ،٢٠١٠، ص١٢٢-١٢٣)

٣- اهداف داخلية

للمصارف الاسلامية : العديد من الاهداف الداخلية التي تسعى الى تحقيقها منها:

أ- تنمية الموارد البشرية :

تعد الموارد البشرية العنصر الرئيسي لعملية تحقيق الارباح في المصارف بصفة عامل حيث ان الاموال لا ترد عائدا بنفسها دون استثمار وحتى يحقق المصرف الاسلامي ذلك لابد من توفير العنصر البشري القادر على استثمار هذه الاموال والايدان تتوفر لدية الخبرة الأساسية والمصرفية لابد من ذلك الامن خلال العمل على تنمية مهارات اداء العنصر البشري في المصارف الاسلامية .

ب - لحقيق معدل النمو:

تنشأ المؤسسات بصفة عامة بهدف الاستمرار وخاصا المصارف حيث تمثل عماد الاقتصاد لأي دولة وحتى تستمر المصارف الاسلامية في السوق المصرفية لابد ان تضع في اعتبارها تحقيق معدل نمو.

ج - الانتشار جغرافيا واجتماعيا :

وحتى تستطيع المصارف الاسلامية تحقيق اهدافها السابقة بالإضافة الى توفير الخدمات المصرفية الاستثمارية للمتعاملين لابد لها من الانتشار بحيث تغطي اكبر شريحة من

المجتمع وتوفر لجمهور المتعاملين الخدمات المصرفية في اقرب الاماكن لهم . (عريقات ،وعقل،2010،ص123).

٤- اهداف ابتكارية

تشهد المنافسة بين المصارف في السوق المصرفية على اجتذاب العملاء سواء اصحاب الودائع الاستثمارية ،والجارية، والمستثمرين تقدم لهم العديد من التسهيلات بالإضافة الى تحسين الاداء الخدمة المصرفية والاستثمارية وحتى تستطيع المصارف الاسلامية على وجودها بكفاءة وفاعلية السوق المصرفية وذلك بالطرق التالية :

أ- ابتكار رفيع للتمويل:

حتى يستطيع المصرف الاسلامي مواجهه : المنافسة من جانب المصارف التقليدية في اجتذاب المستثمرين لابد ان يوفر لهم التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة ولذلك يجب على المصرف ان يسعى لا يجاد الصيغ الاستثمارية الاسلامية التي تمكن من خلالها تمويل المشروعات الاستثمارية المختلفة .

ب - ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية :

بعد نشأة الخدمية المصرفية من المجالات العامة للتطوير في القطاع المصرفي وعلى المصرف الاسلامي ان يعمل ابتكار خدمات مصرفية لا تتعارض مع احكام الشريعة الاسلامية ويجب على المصرف الاسلامي الا يقتصر نشاطه على ذلك.(عريقات،وعقل،2010،ص124)

٥- اهداف اجتماعية.

تسعى المصارف الاسلامية الى تقديم الخدمات الاجتماعية ذات الطبيعة الخاصة ضمن طريق صناديق الزكاة تعمل المصارف على تنظيم جباية الزكاة سواء من ناتج نشاطها او من المال الذي يملكه المصرف او المودع لديه هكذا من الذين يرغبون من ذلك(عريقات ، وعقل،2010،ص124)

استخدامات اموال المصرف الاسلامي (الموجودات)

يقصد بالموجودات الشى القادر على توليد تدفقات ايجابية او منافع اقتصادية اخرى في المستقبل بمفردة او بالاشتراك مع موجود او موجودات اخرى تم اكتساب الحق فيما نتيجة عمليات او احداث في الماضي ولكي يغير الشي الى موجودات البنك بتعين ان يكون للبنك حق التصرف فيه احالة نيابة .

فيما يلي توزيع لمختلف الموجودات المدرجة في الميزانية العمومية للمصرف الاسلامي (عريقات، وعقل ،2010،ص130)

١- نقد وارصده لدى البنوك المركزية :وهي النقد في الخزينة وحسابات جارية لدى البنوك المركزية لمواجهة ما يترتب المصرف المودع التسوية الالتزامات المالية الناتجة عن المقايضة بين البنوك المحلية وكذلك مبالغ احتياطيات النقدية الالزامية يطلبها البنك المركزي من البنوك العاملة في الدولة .

٢- ارصده وحسابات لدى المؤسسات المصرفية : وهذه المبالغ تودعها المصارف الاسلامية وتكون مودعة اصلا في حسابات جارية وتحت الطلب (امانة) وقد تكون ودائع جارية لدى البنك ومؤسسة مصرفية خارجية وغالبا ما تكون بالعملات الاجنبية لأغراض تسوية المعاملات المالية الناتجة عن الحوالات والاعتمادات ذات وسائل تمويل تجارة خارجية.

٣- حسابات استثمار لدى البنوك ومؤسسات مصرفية وغالبا : ما تكون حسابات استثمار مطلقة تتعامل وفق الشريعة الاسلامية ويعهد اليها استثمار هذه الاموال لديها مقابل نسبة من الارباح تقدم للبنك المراسل .

٤- محفظة الاوراق المالية:

أ- موجودات مالية للمتاجرة: وهي استثمارات مالية يتم افتتاحا وإنشاؤها بغرض الحصول على ارباح من خلال التغيرات قصيرة الاجل في الاسعار والأسعار هامش الربح وغالبا ما تتكون من اسهم الشركات المدرجة في الاسواق المالية.

ب- موجودات مالية متاحة للبيع: هي الاستثمارات التي لا يحفظ بها لغرض المتاجرة والا يحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق والاهي ممانع انشاؤها من قبل المصرف وتتكون من اسهم شركات محفظة البنوك الاسلامية سندات مقاضه المشاركة الصناديق الاستثمارية.

ج- موجودات مالية محتفظة بها حتى تاريخ الاستحقاق :- وهي الاستثمارات التي يكون للمصرف توجه وقدرة ايجابية للاحتفاظ بها حتى تاريخ الاستحقاق وتتكون من الصكوك الاسلامية المشاركة في الصناديق الاستثمارية.(عريقات،وعقل،2010 ،ص130-131)

٥- التمويلات: يمثل هذا البند صيغ التمويل الاسلامي والبيوع المؤجلة والإجارة والمنتهية بالتمليك وغيرها.

٦- الاستثمار في الاصول الثانية وتأجيرها: وهو اقتناء عقارات او الارض او جزء منها بغرض بيعها او البقاء أنيبه عليها لتأجيرها او الحصول على ايراد دوري وتأجيرها تأجيرا منتهيا بالتملك (عريقات،وعقل،2010 ،ص131)

٧- استثمارات في شركات : الشركات الحليقة هي تلك التي تجد للمتصرف فيما تأثيرا فاعلا على القرارات المتعلقة بالسياسات المالية والتشغيلية ولأكنه لا يسيطر عليهما بل يملك نسبة بين20% الى 50% من اسمها.

٨- قروض حسنة: هي قروض يقدمها المصرف الاسلامي لقابات اجتماعية مبررة كالتلقيح والعلاج والزواج الخ ولأتقاضى المصارف الاسلامية اية فوائد عليها (عريقات،وعقل،2010،ص131)

٩- الموجودات غير الملموسة: تتألف من الاصول التي بحسب التحقق من وجودها المادي مثل الشهرة وايرادات الاختراع والعلامة التجارية وحقوق النشر وتسجل هذه الحوال ايضا بسعر التكلفة ويتم اهلاكها سنويا كما في حالة الاحوال الثابتة.

١٠- موجودات اخرى : يتألف هذا البند من موجودات اخرى متنوعة مثل مصروفات مدفوعة مقدما شيكات تحت التصفية حسابات البطاقات المصرفية ، مطبوعات، قرطاسية (عريقات، وعقل، 2010،ص131-132)

المطلوبات (مصادر اموال المصرف الاسلامي)

يقصد بالمطلوبات (الخصوم) الاموال التي توفرت لدى المصرف من مطلوباته ورأسماله والتي يستخدمها لي تمويل استثماراته اوفي تمويل الاصول المتوفرة لدية او لتعزيزها وتشكل الودائع المصدر الرئيسي الموارد المصرف المالية ثم ياتي بعدها رأس مال الممتلك.

لا تختلف المصارف الاسلامية عن المصارف الربوية من حيث المصادر المالية المكونة لها (المطلوبات) ذلك لانه القاسم المشترك بجمع المصارف الاخرى ذلك بين المصرف الاسلامي وغير الاسلامي .

الا ان الفارض النوعي بين المصادر الاسلامية والربوية هو طريقة استخدام واستثمار هذه الحسابات والمدخرات .

١- وتتكون مصادر الاموال المصادر من مصادر خارجية وداخلية (عريقات، وعقل ،2010 ،ص123)

١- مصادر الاموال الخارجية للمصادر الاسلامية (الودائع)

فالحسابات (الودائع) تعد اهم المصادر الخارجية للاموال في المصارف التجارية والتي تتركز معاملاتها على الفائدة ويطلق عليها اسم بنوك الودائع وهي تشكل ايضا اهم مصادر الاموال الخارجية في المصارف الاسلامية.

-انواع الحسابات (الودائع) المصرفية في المصارف الاسلامية: (عريقات، وعقل ، 2010،ص132-133)

١- حسابات الجارية وحسابات تحت الطلب

أ- الحسابات الجارية: وتستخدم هذه الحسابات من قبل العملاء للأبداع السحب بموجب شيكات او اوامر دفع.

ب- الحسابات (الودائع تحت الطلب) : وهي الحسابات التي مهيأ للطلب او السحب والايداع بلا قيد ولا شرط ولكن يكونمسموحا فيها استعمال الشبكات عند السحب من الحساب. وتقوم المصارف الاسلامية باستثمار ارصدة الحسابات الجارية بالإضافة الى ضمانها.

٢- حساب الاستثمار المشترك على اساس اعتبارها وحدة واحدة وباعتبار الاموال المودعة للشركة في الارباح المتحققة في سنة مالية واحدة

انواع الحسابات

١-حسابات التوفير: هذه الحسابات لتشجيع صغر المستثمرين على المشاركة في عمليات الاستثمار عن طريق السماح بالإيداع والسحب وفق الشروط محددة في طلب فتح الحساب الاستثمار مئة دينار على الاقل او مايعادل١٠٠٠دينار للعملة الاجنبية . (عريقات ، وعقل، 2010،ص134)

٢-حسابات تحت الاستثمار : وهي الحسابات تخضع منها لاشعار مسبق اذا يجب على صاحب الحساب اذا ما اراد السحب من حسابه ان يقدم اشعارا خطيا للبنك قبل مدة اشعار المحددة والبالغة تسعين يوما (عرقيات،وعقل،2010،ص135)

٣-حسابات الآجلة: وهي حسابات فيها مربوطة باجل محدد ويكون الحد الادنى لكل ايداع مسموح بقولة في حسابات الآجلة خمسمائة دينار على الاقل لحساب الدينار.

٤-حسابات الاستثمار المخصص: وهي الحسابات التي يقبلها المصرف من المودعين تستثمر في مشروع معين او غرض معين الحسابات باستيراد المبالغ المستثمرة في المشروع المحددة والتمويل المحدد(عريقات،وعقل،2010،ص135)

٥-حسابات المحافظ الاستثمارية: تقدم فكر المحافظ الاستثمار على الاستثمار في الفرصة او الغرض الاستثمارية ذات الجددى حيث يتم اصدار سندات مقارضة (حصص) في محافظ استثمارية لرأسمال يكفي للمطالبات الاستثمارية المنوي الاستثمارية فيها حسب صيفة الدعوة للاكتتاب في السندات.

٦-حسابات صندوق القرض الحسن: وهي حسابات تأتي لتحقق التكامل والتعاون داخل المجتمع ويكون المصرف مضغوطا لاستعمال الاموال المودعة في هذه الحساب لإقراضها كقروض حسنة لسد حاجات اجتماعية مبررة كالزواج والعلاج والتعليم .

-ويبقى رصيد هذه الحساب مودعا لدى المصرف لمدة ستة اشهر على الاقل من تاريخ الايداع .

٧-ودائع المؤسسات المالية الاسلامية :تقوم بعض المصارف الاسلامية التي لديها فائض في الاموال بايداع تلك الاموال في المصارف الاسلامية التي تعاني من عجز في السيولة النقدية.(عريقات،وعقل،2010،ص136)

٢)مصادر الاموال الداخلية للمصارف الاسلامية (حقوق الملكية)

تتكون المصارف الداخلية للمصارف الاسلامية من حقوق الملكية والتي تمثل على ما يلي: (عريقات،وعقل،2010،ص137)

١- رأس المال

٢- الاحتياطيات

٣- الارباح المحتجزة

١- رأس المال:

يكون رأس المال المصارف الاسلامية في الاموال المدفوعة من المؤسسين والمساهمين عند انشائه مقابلة القيمة الاسمية للاسهم المصدرة او مقابل زيادة رأس المال تلجأ اليها المصارف من اجل توفير مصادر تمويل داخلية ذات اجال طويل ، وعادة بشكل رأس مال نسبة ضئيلة من المصادر المالية للمصارف الاسلامية وتبلغ 12% الى15% من مجموع الاموال التي يستخدمها المصرف في استثماراته.

١- الاحتياطيات:

وهي تمثل ارباحا محتجزه من اعوام سابقة وتقطع من نصيب المساهمين لتدعيم وتقوية المركز المالي للمصرف وتوجد عدة انواع من الاحتياطيات منها

١- احتياطي قانوني:

تمثل المبالغ المتجمعة في هذا الحساب ما تم تحويلة من الارباح لتسوية قبل الضرائب وبنسبة (١٥%) خلال سنة والسندات السابقة وفقا لقانون البنوك غير قابل للتوزيع على المساهمين.

٢- احتياطي اختياري :

تمثل المبالغ المتجمعة في هذا الحساب ما تم تحويلة من الارباح السنوية قبل الضرائب وبنسبة لا تزيد من (20%) خلال السنة او السنوات السابقة للهيئة العامة توزيعه بالكامل او اي جزء منه كأرباح.

٣-احتياطي خاص:

تمثل المبالغ المتجمعة في هذا الحساب ما تم تحويلة من الارباح السنوية المواجهة اي التزامات قد تطرأ على البنك وهي قابلة للتوزيع على المساهمين.

٤- للاحتياطي مخاطر مصرفي عامة :

يمثل هذا البنك احتياطي مخاطر مصرفية عامة على ذمم البيوع المؤجلة وتمويلات للبنك من اموال البنك الذاتية وفقا لتعليمات البنك المركزي الاردني.

٢- الارباح المحتجزة (المدورة):

وهي الفائضة المتبقية بعد جراء عملية توزيع الارباح الصافية للمصارف المالية على المساهمين وهي القابلة للتوزيع على المساهمين(عريقات،وعقل،2010،ص137-138)

المبحث الثاني

التنمية الاقتصادية

مفهوم التنمية الاقتصادية

احتلت موضوعات التنمية الاقتصادية منذ الحرب العالمية الثانية مكانا مرموقابين الدراسات الاقتصادية وهي تحتل اليوم مكانه متميزة ليس على الصعيد الاقتصادي فحسب معنى (التنمية) في اللغة مأخوذة من النماء وهي تعني الزيادة اوكثره واختلف الكتاب في تعريف التنمية الاقتصادية ان عملية التنمية معقده تنطوي على تطوير شامل لجميع مكونات النظام الاقتصادي، فالتنمية الاقتصادية تقرن بنمو الاقتصاد او السكان وتراكم رأس المال وتقترن ايضا بتغير تركيب السكان وعدالة توزيع الدخل بين طبقات المجتمع

، واعادة توزيع الاتفاق القومي بين الاستهلاك والادخار والتنمية الاقتصادية ،فالنمو عند حدوث تغيرات كمية في بعض المتغيرات الاقتصادية ، وتعرف التنمية حدوث تغيرات نوعية في هذه المتغيرات فأن مشكلات التنمية تختلف عن مشكلات النمو بشكل عام.

ان مفهوم النمو يختلف عن مفهوم التنمية فالنمو الاقتصادي يشير الى الزيادات الكمية في انتاج الانشطة الاقتصادية او الزيادة الثانية في السعة الانتاجية للاقتصاد التي تساهم في تنامي الدخل والانتاج.

اما التنمية البشرية انها تعني توسيع دفعة الخيارات الامكانية المتاحة امام الافراد واما التنمية المستدامة يمكن تعريفها بأنها نتيجة تفاعل حزمة من اعمال السلطات العمومية الخاصة بالمجتمع من اجل تلبية الحاجات الاساسية والصحية والانسانية وتنظيم تنمية اقتصادية لفائدته من اجل تحقيق انسجام اجتماعي في المجتمع.

يمكن تعريف التنمية الاقتصادية بأنها: عملية مجتمعية واعية مواجهة نحو ايجاد تحويلات في البناء الاقتصادي والاجتماعي تكون قادرة على تنمية طاقات انتاجية مدعومة ذاتيا تؤدي الى تحقيق زيادة منتظمة في متوسط الدخل الحقيقي للفرد وتستهدف توفير الحاجات الاساسية للفرد وضمان حقة في المشاركة وتعميق متطلباته واستقراره في المدى الطويل .(سوق الاوراق المالية ودورة في التمويل التنمية الاقتصادية في ضوء تجارب مختارة مع اشاره خاصة للعراق .(2016،ص27-39)

نظرية التنمية الاقتصادية من وكيبيديا الموسوعة الحرة يوجد الكثير من النظريات التي تفسر التنمية التي تفسر التنمية الاقتصادية ومن هذه النظريات :

١- نظرية آدم سميث :

يأتي آدم سميث في طليعة الاقتصاديين الكلاسيكيين وكان كتابه عن طبيعة واسباب ثروة الامم معين بمشكلة التنمية الاقتصادية لذلك فان لم يقدم نظرية متكاملة في النمو الاقتصادي وان كان الاقتصاديون اللاحقون قد شكلوا النظرية المورثة عنه وهي من سماتها :

١- القانون الطبيعي : اعتقد آدم سميث امكانية تطبيق القانون الطبيعي في الامور الاقتصادية ومن ثم فأن يعتبر كل فرد مسؤولاً عن سلوكه أي انه افضل من يحكم

مصالحة وان هناك يد خفيه تقود كل فرد وترشد اليه السوق فان كل فرد اذا ماترد حراً فيبحث عن تعظيم الثروة .

٢- تقسيم العمل : يعد تقسيم العمل نقطة ايجابية في نظرية النمو الاقتصادي لدى آدم سميث حيث يؤدي الى اعظم النتائج في القوى المنتجة للعمل .

٣- عملية تراكم رأس المال : يعتبر سميث التراكم الرأسمالي شرويا ضروريا للتنمية الاقتصادية ويجب ان يسبق تقسيم العمل فالمشكلة في مقدار الافراد على الادخار اكثر ومن ثم الاستثمار اكثر في الاقتصاد الوطني .

٤- دوافع الرأسماليين على الاستثمار : وفقا لافكار سميث فأن سميث تفيد الاستثمارات يرجع الى توقع الرأسماليين بتحقيق الارباح وان التوقعات المستقبلية فيما يتعلق بالارباح تعتمد على مناخ الاستثمار السائد اضافة الى ارباح الفعلية المحققة .

٥- عناصر النمو : وفقاً لآدم سميث تمثل عناصر النمو في كل من المنتجين والمزارعين ورجال الاعمال ويساعد على ذلك انا حرية التجارة والعمل والمنافسة تقود هؤلاء الى التوسع اعمالهم مما يؤدي الى زيادة التنمية الاقتصادية .

٦- عملية النمو : يفترض آدم سميث ان الاقتصاد ينمو مثل الشجرة فعملية التنمية تتقدم بشكل ثابت ومستمر فبالرغم من كل مجموعة من الافراد تعمل معا في مجال انتاجي معين الا انهم يشكلون معاً الشجرة ككل (boho-the-blogs-com blog)post.28

٢- نظرية ميل :

ينظر جون ستيوارت ميل للتنمية الاقتصادية كوظيفة للارض والعمل رأس المال يمثل العمل والارض عنصرين أصليين للانتاج في حين يعد رأس المال تراكمات سابقة لناتج عمل سابق ويتوقف معدل التراكم الرأس مالي على مدى توظيف قوة العمل بشكل منتج فالارباح التي تكتسب من خلال توظيف العمالة توظيف غير المنتجة مجرد تحويل للدخل ومن سمات هذه النظرية .

١- التحكم في النمو السكاني : أعتقد ميل بصحة نظرية مالتوس في السكان وقصد بالسكان الذي يؤدون اعمالاً انتاجية فحسب واعتقد ان التحكم في السكان يعد امر ضروريا للتنمية الاقتصادية .

٢- معدل التراكم الرأسمالي : يرى ميل ان الارباح تعتمد على تكلفة عنصر العمل ومن ثم فأن معدل الارباح يمثل النسبة ما بين الارباح والاجور فعندما ترتفع الارباح تنخفض الاجور ويزيد معدل الارباح التي تؤدي بدورها الى زيادة التكوين الرأسمالي وبالمثل فأن الرغبة في الادخار التي تؤدي الى زيادة معدل التكوين الرأسمالي .

٣- معدل الربح : يرى ميل أن الميل غير المحدود في الاقتصاد يمثل في ان معدل الارباح يتراجع نتيجة لقانون تناقض قلة الحجم في الزراعة وزيادة عدد السكان وفق معدل مالتوس وفي حالة غياب التحسن التكنولوجي في الزراعة ولأرتفاع معدل نمو السكان يشكل بتفوق التراكم الرأسمالي فأن معدل الربح يصبح خساره الادنى وتحدث حالة من ركود .

٤- حالة السكون : أعتقد ميل أن حالة السكون متوقعة الحدوث في الاجل القريب ويتوقع انما ستقود الى تحسين نمط توزيع الدخل وتحسين احوال العمال ولكن ذلك يمكن ان يكون ممكنا من خلال التحكم في معدل الزيادة في عدد طبقة العمال بالتعليم وتغيير العادات .

٥- دور الدولة : ان ميل سياسة الحرية الاقتصادية التي يجب ان تكون القاعدة لذلك فقد حدد دور الدولة في النشاط الاقتصادي عند الحد الادنى وفي حالات الضرورة فقط مثل اعادة توزيع ملكية وسائل الانتاج . (htthes://ar-m-wiikepedia-org) wiki

٣- النظرية الكلاسيكية

العناصر الرئيسية لتلك النظرية :-

١- سياسة الحرية الاقتصادية : يؤمن الاقتصاديون الكلاسيكيين بضرورة الحرية الفرد واهميته ان تكون الاسواق حرة من سيادة المنافسة الكاملة والبعد ان اي تدخل حكومي في الاقتصاد .

٢- التكوين الرأسمالي : هو مفتاح التقدم : ينظر جميع الكلاسيكيين على التكوين الرأسمالي على انه مفتاح التقدم الاقتصادي ولذلك اكدوا جميعا على ضرورة تحقيق قدر كاف من المدخرات .

٣- الربح هو الحافز على الاستثمار : يمثل الربح الحافز الرئيسي الذي يدفع الرأسمالي على اتخاذ قرار الاستثمار وكلما زاد معدل الارباح زاد معدل التكوين الرأسمالي والاستثمار .

٤- ميل الارباح للتراجع : معدل الارباح لا يتزايد بصورة مستمرة وانما يميل للتراجع نظرا لتزايد حده المنافسة بين الرأسماليين على التراكم الرأسمالي ويفسر سميث ذلك بزيادة الاجور التي تحدث بسبب حده المنافسة بين الرأسماليين .

٥- حالة السكون : يعتقد الكلاسيكيين حتمية الوصول الى حاله الاستقرار كنهاية لعملية التراكم الرأسمالي ذلك لانه اما ان تبدا الارباح في التراجع حتى تستمر الى ان يصل معدل الربح الى الصفر ويتوقف التراكم الرأسمالي ويستقر حتى الكان ويصل معدل الاجور الى مستوى الكفاف وفقا لزوم سميث فان الذي يوقف النمو الاقتصادي هو ندرة المواد الطبيعة التي تقود الاقتصاد الى حالة من السكون .

(bohothe- blogspot-com blog-post-28)

٤- نظرية شوميتر

تفترض هذه النظرية اقتصاد تسوده حالة من المنافسة الكاملة وفي توازن استاتيكي وفي هذه الحالة لا توجد ارباح ولا اسعار فائدة ولا المدخرات والاستثمارات كما توجد بطالة اختيارية ويصف شوميتر هذه الحالة باسم بالتدقيق النقدي ومن خصائص هذه النظرية .

١- الابتكارات وفقا لشوميتر : تتمثل الابتكار في ادخال اي منتج جديد تحسينات مستمرة فيما هي موجودة من منتجات وتتمثل الابتكارات العديد من العناصر مثل ادخال منتج جديد او طريقة جديدة للإنتاج وغيرها .

٢- دور المبتكر بيبي خصص شو مبيترد دور المبتكر : للمنظم وليس لشخصية الرأسمالي فالمنظم ليس شخصا اذا صادرات ادارية عادية ولكنة قادر على تقديم شيء جديد تماما فهو لا يوفر ارصده نقدية ولكنة يحول مجال استخدامها .

٣- دور الارباح : ووفقا لتومبيتر فانه في ظل التوازن التنافسي تكون اسعار المنتجات مساوية تماما كتكاليف الانتاج من ثم لا توجد الارباح .

٤- العملية الدائرية : طالما تم تمويل الاستثمارات من خلال الائتمان المصرفي فأنها تؤدي الى زيادة ال\خل النقدية والاسعار وتساعد على خلق تمسمات تراكمية الاقتصاد ككل وذلك ان مع زيادة القوة الشرائية للمستهلكين فان ترتفع الاسعار وتزيد الارباح ويمكن القول ان التطبيق الحرفي لهذا الاطار على الدول النامية امر صعب رغم ما به من جوانب ايجابية وذلك الاسباب التالية

اختلاف النظام الاقتصادي والاجتماعي والنفص في عنصر المنظمين ، تجاهل اثر النمو السكاني على التنمية ، الحاجة الى التغيرات المؤسسية اكثر من الابتكار .

(boho the –blog spot. Com) blog . spot . 28)

٥- النظرية الكينزية

لم تتعرض نظرية كينز لتحليل مشاكل الدولة النامية ولكنها اهتمت بالدول المتقدمة وبدى كينز ان الدخل الكلي يعتبر داله في مستوى التشغيل في اي دوله فكلما زاد حجم التشغيل زاد الدخل الكلي والارادات الكنيزية والاقتصادية النامية هي

١- الطلب الفعال : وفقا لكينز فان البطالة تحدث بسبب نقص الطلب الفعالي والتخلص منها يقترح كينز حدوث زيادة في الانفاق سواء على الاستهلاك او الاستثمار

٢- الكفاية الحدية لراس المال : يرى كنيز ان الكفاية الحدية لراس المال تمثل احد المحددات الرئيسية لتعدل الاستثمار وتوجد علاقة عكسية بين الاستثمار والكفاية الحدية لراس المال .

٣- سعر الفائدة : يمثل سعر الفائدة العنصر الثاني المحدد للاستثمار بجانب الكفاية الحدية لراس المال في النموذج الكنيزي ويتحدد سعر الفائدة بدورة بتفضيل السيولة وعرض النقود .

٤- المضاعف : فالمضاعف الكنيزي يقوم على اربعة قروض كما يلي :-

أ- وجود البطالة الادارية

ب- اقتصاد صناعي

ج- وجود فائض في الطاقة الانتاجية للسلع الاستهلاكية

د- يتسم العرض بدرجة مرونة مناسبة وتوفير سلع راس المال اللازمة للزيادة في الانتاج

٥- السياسات الاقتصادية : هناك مجالات اخرى لا تتوافق فيما الظروف السائدة بالدولة النامية مع متطلبات عما السياسات الكنزية(htthes.//ar.m.wikipedia.org) wiki

٦- نظرية روستو

قدم رستو نموذجا بما فيما الواردات الرأسمالية التي يتم تمويلها من خلال الانتاج الكفؤ والتسويق الجيد للمواد الطبيعية بغرض التصدير لمرحلة الانطلاق تعتبر هذه المرحلة هي المنبع العظيم للتقدم في المجتمع عندما يصبح النمو حالة عادية وتنصر قوى التقدم والتحديث على المعوقات المؤسسية والعادات المرحيمية وتتراجع قيم واهتمامات المجتمع التقليدي اما التطلع الى الحداثة الشروط اللاومة لمرحلة الانطلاق

١- ارتفاع الاستثمار الصافي من نحو ٥% الى ما لايقل عن١٠% من الدخل القومي

٢- تطوير بعض القطاعات الصناعية الرئسية بمعدل نمو مرتفع كشرط ضروري لمرحلة الانطلاق وينظر روستو لعذا الشروط باعتبارها العمود الفقري في عملة النمو

٣- الاطار الثقافي واستقلال التوسيع بمعنى وجود قوة دفع سياسية واجتماعية ومؤسسية قادرة على الاستغلال قوى التوسع في القطاعات الحديثة

٤- مرحلة الاتجاه نحو النضج : عرفها روستو بانها الفترة التي يستطيع فيها المجتمع ان يطبق على نطاق واسع والتكنولوجيا الحديثة يرتبط بلوغ الدول مرحلة النضج التكنولوجي يحدث تغيرات ثلاثة اساسية

أ- تغير سمات وخصائص قوة العمل حيث ترتفع المهارات ويميل السكان للعيش في المدن

ب- تغير صفات المنظمين حيث يتراجع ارباب العمل ليحل محلهم المدير بين الاكفاء مزيد من التغيرات

٥- مرحلة الاستهلاك الكبير : تتصف هذه المرحلة باتجاه السكان نحو التركز في المدن وضوجيها وانتشار المركبات واستخدام السلع المعمرة على نطاق واسع في هذه المرحلة بتحول اهتمام المجتمع من جانب العرض الى جانب الطلب

(boho the –blog spot. Com) blog . spot . 28)

٧- نظرية لينشتين

يؤكد لينشتين على ان الدول النامية تعاني من حلقة مفرغة للفقر تجعلها تعيش عند مستوى دخل منخفضة .

١- عناصر النمو : تعتمد فكرة الحد الادنى من الجهد الحساس على وجود عناصر ملائمة ومساعدة على تفوق عوامل رفع الدخل عن العوامل المعوقة

٢- الحوافز ويوجد نوعين من الحوافز

أ- الحوافز الصفرية : وهي التي لاترفع من الدخل القومي وينصب اثرها على الجانب التوزيعي .

ب- حوافز ايجابية : وهي التي تؤدي الى زيادة الدخل القومي ومن الواضح الخبر وحدها تقود للتنمية ((boho the –blog spot. Com) blog . spot . 28

٨- نظرية نيلسون

يشخص نيلسون يمكن وضع الاقتصاديات المتخلفة كحالة من التوازن الساكن عند مستوى الدخل عند حد الكفاف عند هذه المستوى من التوازن الساكن للدخل الفردي يكون معدل الادخال وبالتالي معدل الاستثمار الصافي عند مستوى منخفض يكون اويوكد نيلسون ان هناك اربعة شروط اجتماعية وتكنولوجية تقض الى هذا الفخ وهي

١- الارتباط القوي بين مستوى الدخل الفردي ومعدل نمو السكان

٢- انخفاض العلاقة بين الزيادة في الاستثمار والزيادة في الاستثمار ولزيادة في الدخل .

٣- ندره الاراضي القابلة للزراعة

٤- عدم كفاية طرق الانتاج

(htthpsi.//ar.m.wikipedia.org) wiki

٩- نظرية الدفعة القوية

تتمثل فكرة النظرية في ان هناك حاجة الى دفعة قوية او برنامجا كبيرا ومكثفا في شكل حد ادنى من الاستثمارات بغرض التغلب على عقبات التنمية ووضع الاقتصاد على مسار النمو الذاتي بغرض روزنشتين رودان بين ثلاثة انواع من عدم القابلية للتجزئة والو قررات الخارجية الاول عدم قابيليه داله الانتاج للتجزئة والثاني عدم قابلية دالة الطلب للتجزئة واخيرا عدم قابلية عرض الادخار للتجزئة ويعتبر رودان ان نظريته في التنمية اسمل من النظرية الاستاتيك التقليدية لا نها تتعارض مع الشعارات الحديثة وهي تبحث في الواقع عن الميسار باتجاه اكثر من الشروط عند نقطة التوازن

(bohothe- blogspot-com blog-post-28)

١٠- نظرية النمو المتوازن

النمو المتوازن يتطلب التوازن بين مختلف صناعات سلع الاستهلاك وبين الصناعات السلع الراسمالية والاستهلاكية كذلك تتضمن التوازن بين الصناعات والزراعة ونظرية النمو المتوازن قدتمت معالجتها قبلروز نشتين ولاينجير وارنرلويس وقدمت هذه النظرية اسلوبا جديدا للتنمية طبقتها روسيا وساعدتها على الاسس بمعدل النمو في فترة قصيرة وقد يكون لهذه النظرية اثارها واثار سلبية ومنها : ان الدول النامية تفتقر الى الموارد اللازمة لكسر الحلقة المفرغة المتمثلة بصفر السوق وتعتمد هذه النظرية من احلال الواردات مقابل المواد المستوردة المخارج مما يحرم الدول النامية من التطور بسرعة كافية للحاق بدول المتقدمة لان هذه النظرية تدعوا الى نمو كامل القطاعات من اجل النمو الاقتصادي .

(htthpsi// arim.wikpedia-org-wiki)

١١- نظرية النمو غير المتوازن :

تأخذ نظرية النمو الغير المتوازن اتجاها مغاير لفكرة النمو المتوازن حيث الاستثمارات في هذه الحالة تخصص لقطاعات معينة بدلا من توزيعها بالتزامن على جميع قطاعات الاقتصاد الوطني وفقا لهيرشمان فانه اقامة مشروعات جديدة يعتمد على حققته مشروعات اخرى من وفرات خارجية الانها تخلق بدورها وفرات خارجية جديدة يمكن ان تستفيد منها وتقوم عليها مشروعات اخرى تالية يجب ان تستهدف السياسات الانتمائية ما يلي

١- تشجيع الاستثمار التي تخلق المزيد من الوفرات الخارجية

٢- الحد من المشروعات التي تستخدم الوقرات اكثر مما تخلق منها

١٢- النمو المتوازن عكس النمو الغير متوازن

تستند هذه النظرية على حقيقة ان حلقة الفقر المفرغة ترتبط بصفر حجم السوق المحلي ، تواجة هذه الاستراتيجية نقد اساسي يتضمن عدم توفر المواد الازمة لتنفيذ هذا القرار الاستثمارات المتزامنة في الصناعات المتكاملة خاصة من حيث الموارد البشرية والتمويل والمواد الخام . اما المؤيدون لهذه الاستراتيجية فانهم يفضلون الاستثمارات المتزامنة .

١٣- نظرية ميردال

يرى ميردال ان التنمية الاقتصادية تعتبر نتيجة لعلمية سببية دائرية حيث يكافئ الاغنياء اكثر في حين ان جهود المتخلفين تتحطم بل ويتم احباطها . ميردال نظريته في التخلق والتنمية حول فكرة عدم العدالة الاقليمية في اطار الدولي والقومي واستخدام في شرح فكرته تعبير ين اساس هما اثار الانتشار واثار القادم وقد عرف اثار العادم بانه كل التغيرات المضادة ذات العلاقة للتوسع الاقتصادي في موقع ماوتتسين خارج اطار هذا الموقع اما اثار الانتشار فتشير الى الاثار المركزية لاي مبادرات توسعية ناتجة عن مراكز التقدم الاقتصادي الى الاقاليم الاخرى .

(bohothe – blogspot.com- blog-post-28)

المبحث الثالث

الخدمات المصرفية

وأثرها في التنمية الاقتصادية

الاعتمادات المستندية

تعبر الاعتمادات المستندية من اهم الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الاسلامية لعملائها المتعاملين في الاسواق الدولية استيراد تأكيد وضمانا لحقوق الاطراف المشتركة في هذه العمليات .

وبذلك تحول مركز الثقة من المتعاملين الى المصادق التجارية التي اصبحت تلعب دور الوسيط بين المصدرين والمستوردين فتزداد دورها في تنمية وتنشيط التجارة الدولية .

تعريف الاعتماد المستندي

وهو عبارة عن تعهد خطي يحتوي على شروط معينة صادر عن البنك فاتح الاعتماد الى البنك المراسل (المبلغ) في بلد المصدر (المستفيد) يتعهد بموجبه بناء على طلب المستورد طالب فتح الاعتماد بان يدفع اوامر المصدر المستفيد او يقبل سحوبات كمبيالات مسحوبة من المستفيد ، (عريقات ، وعقل ، 2010، ص 227)

مشروعية الاعتمادات المستندية

هذه المعاملة من المعاملات الحديثة ، وقد انجاز الفقهاء المعاصرون هذه المعاملة حيث خرجها الفقهاء على اساس عقد وكاله اذا كان الاعتماد المعاملة مغطى بالكامل ١٠٠% لان هذا الاعتماد لاينطوي على اي نوع من التمويل من قبل البنوك الفاتح.

(عريقات، وعقل ، 2010، ص228)

انواع الاعتمادات المستنديه

١ – الاعتماد المستندي القابل الإلغاء او النقص : هو الاعتماد الذي يحق المستورد ان يلغي الاعتماد في اي وقت سابق لشحن البضاعة .

٢- الاعتماد المستندي الغير قابل الإلغاء او النقص : هو الاعتماد الذي لا يستطيع البنك الغاءه او الرجوع عنه او زيادته او تخفيضه الا بموافقة المصدر (المستفيد) ابعد انتماء فتره لضمان المنصوص عليها عند فتح الاعتماد .

٣- الاعتماد المستدي القابل التحويل :

هنا يحق للمستفيد ان يحول الاعتماد الى مستفيد اخر او اكثر ويقبل فيما البنك .

المرسل بناء على طلب البنك الفاتح الاعتماد المستندات المقدمة من المستفيد اخر غير مستفيد الاصلي الذي ورد اسمه في الاعتماد

٤- الاعتماد المستندي الدوار:

وهنا يتجرد الاعتماد تلقائيا سواء من حيث المبلغ او المدة .

٥- الاعتماد المستندي المقابل الاعتمادات اخرى :

هو الاعتماد الذي يفتحه المستفيد (المصدر) بضمان اعتمادات اخرى مفتوح لصالحة .

٦- الاعتماد المستندي المعزز وغير القابل اللالغاء:

يقدم ضمانا اكثر من السابقة .

٧ – الاعتماد المستندي غير المعزز:

ويكون دور البنك المراسل مبلغ الاعتماد دور الوسيط فقط بمبلغ الاعتماد الى المستفيد دون تعهد تجاهه بدفع الالتزام . (عريقات ، وعقل ، 2010، ص228-229)

الاعتمادات المستندية لدى المصارف الاسلامية :

يتم التعامل في الاعتمادات المستندية لدى البنوك الاسلامية بطريقتين

الاولى عندما يكون الاعتماد مفتوح لمصلحة العميل ومعمولا من قبله ،

الثانية عندما يكون فتح الاعتماد والمستندي خطوة من الخطوات بيع المربحة .

اولا : فتح الاعتماد والمستندي للعميل وبتمويل من : هناك من العملاء لدى البنوك الاسلامية ، الذين يقومون بالاستيراد من الخارج ويمولون مشترياتهم بأنفسهم دون اللجوء الى تمويل البنك .

وبعض العملاء لدى البنوك الاسلامية لديهم سقوف تسهيلات مصرفية في الاعتمادات المستندية يوفرها البنك لهم .

ومن الناحية الشرعية يجوز للبنك الاسلامية ان يقوم بفتح الاعتمادات المستندية ويحصل على اجرة او عمولة مقابل تعهده نيابة عن العميل المستورد بسداد ثمن البضاعة للمصدر ومطالبة الاخير بمستندات الشحن وايصالها الى المستورد (المشتري) ليتأكد ان المستندات مطابقة الشروط الاعتماد .(عريقات ، وعقل ، 2010، ص 229-220)

ثانيا : الاعتمادات التي تمول كليا اوجزئيا من قبل البنك :

وياخذ التمويل عدة صور اهمها :

(أ) – التمويل على اساس بيع المرابحة للأمر بالشراء :
وهي الصبغة المعروفة والتي تجري العمل بها في معظم البنوك الاسلامية حيث اتجهت غالبية هذه البنوك الى ممارسة بيع المرابحة الاجل . ومن ضمن تطبيقا تما فتح الاعتمادات المستندية كخطوة من خطوات طلبا او مرا بالشراء الا ان البنوك الاسلامية بكل الاحوال تلتزم تجاه المستفيدة من الاعتماد والبنوك المراسلة لها في الخارج وفقا للأحول والاعراف الموحدة للاعتمادات المستندية الصادرة عن غرفة التجارة الدولية والتمويل قد يكون كليا او جزئيا

(ب)- التمويل على اساس المضاب :

وفي هذه الحالة فان الربح يكون حسبما متفق علية بين البنك والعميل المضارب فاتح الاعتماد وفي حالة الخساره فان الذي يتحملها هو البنك الممول باعتباره صاحب رأس المال .

(ج)- التمويل على اساس المشاركة :.

ويوزع الربح حسبما هو متفق علية بين البنك والعميل بنسبة مؤية شائعة بين رأس المال والعمل . عدم انتشار هذه الصيغة لدى معظم البنوك الاسلامية لعدم وجود بيئة بشرية مؤهلة ماليا ومهنيا للتعامل مع هذه المشاريع .

ولامانع من ان يكون للعميل نسبة من الربح زائد عن نسبة البنك باعتباره ان العميل يقدم عملة فضلا عن مساهمته برأس المال اما في حالة الخسارة فتيم توزيعها حسب نسبة مساهمة الشريكين برأس مال . (عريقات ، وعقل ، 2010 ،ص231)

الحوالات المصرفية

تعرف الحوالة المصرفية بانها امر كتابي بصورة العميل الى بنكه ليدفع مبلغا معينا من النقود الى الشخص ثان يعتبر مقيم في بلد اخر .وتكون الحوالة صادرة وهي التي يصورها الفرع ويطلب من شخص معين الى البنك او فرع اخر ليدفع ذلك البنك .

وتقسم الحوالات الى : حوالات داخلية وهي التي تم فيها نقل النقود من مكان الى اخر في نفس الدولة بناء على طلب العميل وحوالات خارجية وهي تم فيها نقل النقود من دوله الى اخر وبعملات مختلفة .

ان يميز بين الحوالات الداخلية والحوالات الخارجية هو :

١- ان البنك الدافع في الحوالات الخارجية يكون في دولة اخرى وان كان فرعا للبنك مصدر الحواله .

٢- غالبا ما تكون قيمة الحوالة بعملة الدولة التي توجد فيها البنك الدافع ويسمى البنك المرسل (عريقات ، وعقل ، 2010 ، ص233)

مشروعيتها:

الحوالة المصرفية في تخريجها الشرعية عن عملية تحويل يقوم بما المصرف باعتباره وكيلا عن الاطراف المعنية والوكالة عقد جائز شرعا باجر كان او بدون اجر ومایاخذ المصرف من عمولة على هذه العملية يشابة الاجر وهو جائز من الناحية الشرعية .(عرقيات ، وعقل ،2010،ص234)

الحوالات المصرفية تتم بوسائل متعددة منه

١- الحوالات البريدية : حيث يتقدم العميل او طالب الحوالة بكتاب خفي الى البنك يطلب فيه تحويل مبلغ من النقود الى شخص اخر (المستفيد) يذكر اسمة وعنوانه الكامل ورقم حسابه .

٢- الحوالة الهاتفية : وعادة ما تكون بين فروع البنك نفسه او بين البنك والبنك الاخر .

١- الحوالات البرقية : ويتم اصدار الحوالات بالبرقيات بعد وضع رقم سري وتقويمها من المسؤولين في البنك مع وجود تاريخ اللاصدار .
٢- الحوالات عن طريق التلكس او الكمبيوتر : وهذه الوسيلة هي الاحداث والحوالة تتم باستخدام التلكس او الكمبيوتر وباستعمال الارقار السرية .
٣- الشيكات المصرفية : هنا يصوره فرع البنك شيكا مصرفية مسحوبة من قبل الفرع على الادارة العامة للبنك او احد الفروع الرئيسية بناء على طلب من احد عملائه . (عريقات ، وعقل ،2010، ص234-235)

الاوراق التجارية :

تستخدم الاوراق التجارية (الكمبيالة ،سند السحب ، الشيك) بصفة عامة في الاعمال التجارية كسند يثبت فيه المدين تعهدا للدائن بدفع مبلغ معين اما بنفسه او عن طريق شخص اخر في تاريخ معين .

تعريف الكمبيالة (السند الاذني): بانما محرر مكتوب وفق شروط مذكوره في القانون وتتضمن تعهد محورها بدفع مبلغ معين بمجرد الاطلاع او في تاريخ معين قابل للتعيين لامر شخص اخر هو المستفيد او حامل السند .

اما سند السحب (البوليصة) فهو محور مكتوب وفق شرائط مذكورة في القانون ويتضمن امر صادرا من شخص هو الساحب الى شخص اخر هو المسحوب علية يدفع لامر شخص ثالث هو المستفيد او حامل السند مبلغا معينا بمجرد الاطلاع او في موعد معين او قابل للتعين .

الشيك : هو محرر مكتوب وفق شرائط مذكورة في القانون ويتضمن امرا صادرا من شخص هو الساحب الى شخص اخر يكون معروفا وهو المسحوب علية بان يدفع الامر

شخص ثالث او الامر او حامل الشيك وهو المستفيد – مبلغا من المال لمجرد الاطلاع على الشيك .(عريقات،وعقل ،2010،ص230)

الخدمات المصرفية المتعلقة بالاوراق التجارية هي :

١- تحصيل الاوراق التجارية : وهذه الخدمة من الناحية الشرعية جائزه ويتقاضى المصرف الاسلامي متما عموله او اجرا وتكيفها الشرعي وكالة .
أ- عمليات تحصيل الشيكات : يستلم عملاء البنك شيكات من زبائنهم مسحوبة على بنوك مختلفة وذلك تسديد لالتزامهم من اثمان مشتريات ومدفوعات اخرى تجاه عملائهم .

ب- تحصيل الكمبيالات : يقدم البنك نيابة عن حامل الكمبيال بتحصيل قيمة الكمبيالات من المدنيين ويتقاضى البنك لقاء هذه العمليات عمولات واجود بريد ومضمون عملية التحصيل ان يطلب العميل من البنك تحصيل حقوقه في الاوراق التجارية .(عريقات ،وعقل ،2010،ص236-237)

قبول الاوراق التجارية كضمان :

تقبل المصارف الاسلامية الاوراق التجارية المسحوبة على انجاز كتأمين او ضمان للوفاء بمديونية بعض المتعاملين وتأكيدا بجدية هولاء المتعاملين على الوفاء بالتزاماتهم المالية تجاه المصرف الاسلامي بموجب العقود المبرمة معهم

لا يوجد مانع شرعا من قبول الاوراق التجارية كضمان في بعض العمليات الاستثمارية اذا تم التأكد من صحة الاوراق التجارية المقدمة كضمان .(عريقات ، وعقل ،2010،ص238)

١- حفظ الاوراق التجارية : هذه الخدمة من الناحية الشرعية جائزه ويؤخذ عليما اجر مقابل الخدمة

٢- خصم الاوراق التجارية : ويتم خصم الكمبيالات بان يدفع البنك قيمة الورقة التجارية موعد استحقاقها وذلك بعد خصم مبلغ معين يمثل فائدة من القيمة المذكورة بالورقة عن المدة الواقعة من تاريخ الخصم وموعد الاستخدام . وذلك بالإضافة الى عمولة ومصاريف تحصيل يأخذها البنك

لا يجوز للبنك الاسلامي ان يتعامل بهذه المعاملة ولا يستطيع البنك الاسلامي ان يقوم بهذه العملية الاعلى سبيل القرض الحسن دون ان يأخذ زيادة على ما يدفعه وجاء في قرار الفقه الاسلامية (المؤتمر السابع / جده 1469،15،1992) ان خصم الاوراق ، التجارية غير جائز شرعا مسؤول عن دين لانه مسؤول عن دين النسبة الاحدم . (عريقات ، وعقل،2010،ص238)

خطابات الضمان

تعريف خطاب الضمان : هو تعهد كتابي ونهائي يصدر من المصرف بناء على طلب عملية

(رجل الاعمال) ويسمى الامر بقبول دفع مبلغ نقدي معين او قابل للتعين بمجرد ماي طلبة المستفيد من المصرف خلال مدة محددة وهناك ثلاث اطراف في خطاب الضمان

١- الكفيل (البنك) .
١- المكفول وهو العميل طالب الكفالة .
٢- المستفيد .

فهناك علاقة بينهم حسب طبيعة الرابطة القائمة بين كل منهم .

١- فالعلاقة بين العميل طالب الكافلة والمستفيد يحكمها العقد.
٢- والعلاقة بين البنك والعميل طالب الكفالة (وكفلائه ان وجدوا) تحكمها شروط العقد التي تصدر الكفالة بالإسناد الية .
٣- والعلاقة بين البنك والمستفيد يحكمها عقد الكفالة الذي صدرت به الكفالة نصا.

اشكال خطابات الضمان الابتدائية

١- خطابات الضمان الابتدائية : وهي تعهدات موجهه الى المستفيد من هيئة حكومية او غيرها لضمان دفع مبلغ من النقود من قيمة العملية التي يتنافس طالب خطاب الضمان الحصول عليها.

خطابات الضمان النهائية (حسن التنفيذ) : فهي تعهدات للجهة الحكومية التي استقرت في عهده الكفيل او العميل .

٢- خطابات ضمان الدفع : وهي خطابات الضمان التي يصدرها لصالح الجهات المستفيد ضمانا لتأدية رسوم او غيرها غرامات قد تتحقق على طالب الكفالة
٣- خطابات تسليم البضائع : وهي خطابات ضمان يقدمها المصرف المستورد للشركات النقالة للبضائع بحرا مثل شركات البواخر او وكلائها ويتضمن الخطاب تعهد المستورد باستلام مستندات الشحن عند وصولها (عريقات، وعقل،2010،ص242-243)

فوائد خطابات الضمان

تحقق خطابات الضمان للمقاولين وللمودعين وغيرهم سواء كان الخطاب مقدما كتأمين ابتدائي او نهائي فوائد كبيرة اذا بدلا من تقديم هؤلاء التامينات المطلوبة كمبالغة نقدية من المال وبالتالي بتجميد هذه المبالغ فانهم يتقدمون الى المصرف طالبين خطاب الضمان .

ويوجه عام يؤدي المصرف بخطابات الضمان خدمات كبيرة لعملائه وللاقتصاد الوطني ويقلب استعماله في العمليات الانشائية والمقاولات كبيرة وفي المناقصات والمزايدات الحكومية وبالنسبة لمطالب مصالح متعددة كمصلحة الضرائب وغيرها

تصدر المصارف الاسلامية خطابات الضمان بأنواعها المختلفة على اسس شرعية خطابات الضمان المصرفية : مشروط بان يكون مرتبا بمشروعية الموضوع الذي يطلب خطاب الضمان لا جلة .

يجوز للبنك في جمع الاموال ان ياخذ اجرا على خطاب الضمان بمقدار مايذلة من جهود عمل اجرائي دون ان يربط الاجر بنسبة المبلغ الذي يصدر به الضمان .

من الافضل للمصارف الاسلامية ان تصدر خطابات الضمان في اطار صيغ التمويل الاسلامي المجازة شرعا مثل المشاركة والمقاربة والمتاجرة . (عريقات، وعقل ،2010، ص243-244)

التعامل بالاوراق المالية :

تشمل الاوراق المالية الاسهم والسندات .والسهم عبارة عن حصة من ملكية احدى الشركات .اما السند فهو صك مالي يمثل جزاءا من دين على الجهة المصدرة لذلك السند سواءً كانت تلك الجهة شركة معينة او هيئة او حكومة . السهم العادي يحصل حاملة على عائد يتغير من سنة الى سنة لاخرى وقد لايحصل على اي عائد في حالة خسارة الشركة المصدرة لذلك السهم او عدم قيامها بتوزيع اي عائد على الرغم من تحقيقها للارباح ، والسهم بذلك يعد استثمارا مشروعا للبنوك الاسلامية .

(عريقات ،وعقل،2010،ص227)

اما السندات التي تعطي لحاملها فائدة ثابتة بغض النظر عن نتائج اعمال الجهة المصدرة وهي غير جائز من الناحية الشرعية ،كاستثمار للبنوك الاسلامية نقدا لان التعامل بما يمثل تعاملا ربويا محرما.

١- بيع وشراء الاوراق المالية :تقوم البنوك الاسلامية باستثمار في اسهم الشركات القائمة والجديد فهي نفس الوقت تقوم بشراء هذه الاسهم وبيعها لحساب عملائها بناء على تعليماتهم فتحقق الارباح من فرق السعر السوقي للاسهم .(عريقات،وعقل،2010، ص247)

٢- حفظ الاوراق المالية من الضياع والسرقة والتلف : يحتفظ البنك الاوراق المالية في خزائن امينة لديه وذلك لحسابه او لحساب عملائه .

٣- تحصيل الاسهم واستلام ارباح الاسهم بالنيابة عن العملاء: يقوم البنك باستلام ارباح عملائه في الشركات وايداعها في حساباتهم بناء على تفويض منهم .

٤- القيام بتسهيل عمليات الاكتتاب في الاسهم : تلجأ الشركات المصدرة للاسهم للبنك ليقوم نيابة عنها ببيع الاسهم المصدرة لمن يرغب في الاستثمار اموالة فيها مقابل اجر متفق علية بدفع للبنك .(عريقات ،وعقل ،2010،ص247)

البطاقات المصرفية :

تصدر المصارف الاسلامية البطاقات المصرفية تعتبر وسيلة للحصول على البضائع والخدمات فورا والدفع الاحقا.

انواع البطاقات المصرفية :

اولا: البطاقات الخدمية (غير ائتمانية) :- وهي بطاقات تنطوي على تقديم خدمه من البنك مصدر البطاقة الى عملية في حدود رصيد حسابه الدائن فقط ،وعاده ما تكون هذه البطاقات مجانية فلايدفع العميل عمولة اصدار او عمولة على السحب النقدي الا في حالات قليلة ، وهذه الحالات هي (عريقات، وعقل،2010،ص248)

أ- بطاقة الصراف الالي (ATm) :

وهذه البطاقة تصدر عن البنك نفسه وتمكن حاملها من السحب النقدي (في حدود رصيده الدائن في البنك فقط) من الصرافات الالية التابعة للبنوك الاخرى المشتركة في شبكة السحب نفسها داخل البلد الواحد.

فيحصل على الخدمة التي طلبها . (عريقات ، وعقل،2010،ص248)

ب-بطاقة الخصم الفوري (Detitcard):وهي بطاقة يصدرها البنك لعملية بالتعاون مع احدى المنظمات العالمية مثل الفيزا او وتمكن العميل من الى خدمات السحب النقدي ودفع اثمان المشتريات من السلع والخدمات للمحلات التي تقبل البطاقة وفي حدود رصيد العميل الدائن لدى البنك مصدر البطاقة ، ومن اشهر هذه البطاقات بطاقة فيزا

الكترون ومايشرو، يقوم العميل بنفس الخطوات التي تقوم بها بطاقة ATm وذلك في حالة رغبته السحب نقدا .(عريقات،وعقل، 2010،ص249)

ثانيا : البطاقات الائتمانية creditcards: وهي بطاقات تنطوي على منح ائتمان من البنك المصدر للبطاقة لعمل البطاقة فقد يكون هذه الائتمان شهريا او دوريا لمده اكثر من شهر ، حيث يستطيع حامل البطاقة الائتمانية ان يسحب نقدا او يدفع اثمان مشتريات من السلع والخدمات بحدود سقف البطاقة التي منحة اياها البنك المصدر بغض النظر عن رصيد حسابه سواء كان مدينا او دائنا او صفرا.

أ- بطاقة الاعتماد (الخصم الشهري)

وفي هذه النوع من البطاقات يمكن البنك المصدر حامل البطاقة من السحب النقدي او دفع اثمان المشتريات بغض النظر عن رصيد حسابه وبما لا يتجاوز سقف البطاقة الممنوع له شريطة ان يقوم الحامل البطاقة بتسديد كامل ما استغله من سقف البطاقة في نهاية الشهر الذي استخدام فيه البطاقة وبحيث لايتجاوز فترة الائتمان المجاني باي حال من الاحوال خمس واربعين يوما . (عريقات ، وعقل،2010،ص248)

ب-بطاقة الائتمان :

يشبه هذا النوع من البطاقات النوع السابق (بطاقة الاعتماد) مع اختلاف بسيط وهو السماح لحامل البطاقة بتسديد قيمة استغله من سقف البطاقة على فتره زمنية متفق عليها سلفا تتجاوز الشهرين او ستة اشهر بحيث يدفع قيمة ما استغلة دفعة واحدة او بموجب اقساط شهرية مقابل دفع فوائد على المبالغ التي استعملها عن المدة المتفق عليها. (عريقات، وعقل،2010ص250)

الاستنتاجات

١- قدره البنوك الاسلامية على اداء نفس الدور الذي تقوم به البنوك التقليدية.
٢- امكانية البنوك الاسلامية من دعم جميع المشاريع التنموية وذلك من خلال مبدا المشاركة حتى لو حققت معدلات ربحية اقل خلافا للبنوك التقليدية التي يحكمها سعر الفائدة.
٣- قدرة البنوك الاسلامية على الحد من البطاقة .
٤- تميز البنوك الاسلامية من خلال تعبئة المدخرات ونظام المشاركة .
٥- قلة عدد المصارف الاسلامية مقارنته بالبنوك التقليدية.
٦- يعتبر غياب المناخ الاستثماري الملائم في الدول العربية وضعف الوعي المصرفي بين جمهور المتعاملين وعدم وجود سياسات مشجعة من البنوك المركزية في الدول العربية من اهم المشاكل والمعوقات التي تحول بين المصارف الاسلامية العاملة في الدول العربية وبين تحقيق اهدافها وتحد من تطورها .
٧- اختلاف معنى التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الاسلامي والاقتصاد التقليدي الربوي .
٨- البنوك التقليدية يهمها بالدرجة الاولى مصلحتها الربحية بغض النظر عن الفوائد التنموية .

التوصيات

١- العمل على اهتمام البنوك الاسلامية الى جانب البنوك التقليدية .
٢- دعم وتفعيل مبدأ المشاركة الذي تتبناه البنوك الاسلامية وذلك لانه يدعم جميع المشاريع التنموية متى ما اثبتت جديتها وجدواها الاقتصادي .
٣- ايقاف مبدأ سعر الفائدة الذي تقر البنوك التقليدية والذي يساعد على السلوك السلبي.
٤- العمل على تثقيف المجتمع بأيجابيات البنوك الاسلامية اقتصاديا فضلا عن شريعتها وكسبها الحلال.
٥- ازالة جميع العوائق امام انشاء البنوك المركزية بالتعاون مع البنوك الاسلامية وتذليل العقبات حكومية.
٦- يجب على الحكومات العربية الزام البنوك المركزية بالتعاون مع البنوك الاسلامية وتذليل العقبات امامها .
٧- يجب التزام البنوك الالتقليدية بدعم المشاريع التنموية بغض النظر عن الفائدة الخاصة بها .
٨- ضرورة زيادة الوعي بأهمية الاندماج تكوين حجم امثل للمصرف الاسلامي كخيار استراتيجي وتشكيل قوه مالية تستطيع مواجهه المنافسة المحتملة .

المصادر

١- عريقات ، حربي محمد ،وعقل، سعيد جمعة، إدارة المصارف الاسلامية ،دار وائل للنشر والتوزيع- عمان ، 2009،الطبعة الاولى ،2010، ص 109-110.

٢- bohothe-spot.com<Blogpost28.

٣- الركابي ،علاء عباس ، سوق الاوراق المالية ودورة في تمويل التنمية الاقتصادية في ضوء تجارب مختاره مع اشارة خاصة للعراق، رسالة ماجستير كلية الادارة والاقتصاد، جامعة القادسية، 2016،ص 28-29.

٤- wiki<|wikpedia- org.m.ar//chTthps:

٥- عريقات ، حربي محمد ،وعقل، سعيد جمعة ، ادرارة المصارف الاسلامية ،دار وائل للنشر والتوزيع- عمال ، 2009، الطبعة الاولى ،2010،ص 227.